

على ارض هذا وقتت على ارضي جابيا وعيسى هذا شيطان فسلكم غلق  
 باب دوني وجرهني ما قد وضعت عليه وروى عن سفيان التوركي  
 رحمه الله انه قال عشرة اشياء من الجفاء اقلمها رجل وامرأة يدعون لغيره  
 ولا يدعون له المولد وللزمين والثالث رجل تعلم القراءة ولا يتقرأ في كل يوم  
 مائة آية والثالث رجل دخل المسجد وخرج ولم يصل ركعتين والثابع  
 رجل يتر على المقابر ولم يسلم عليهم ولم يدع لهم والثامن رجل دخل مدينة  
 في يوم الجمعة ثم خرج ولم يصل الجمعة والتاسس رجل وامرأة نزل في محلهم  
 عالم ولم يذهبك ليعلم من بيتا من العلم والسادس رجل ان ترافقا ولم  
 يسئل كل واحد منهما عن اسم صاحبه والثامن رجل اعاه رجلا الى زيادة  
 فاجابه ثم لم يذهب الى الضيافة والتاسس شارب يتضع شيا به وهو  
 فابح ولم يطلب العلم والسادس رجل شجاع وجار جابح ولا  
 يعطيه شيا من طعامه قال الفقيه رحمه الله تمام حسن الجوارز اربعة اشياء اولها  
 ان يؤاسر بما عنده والثاني ان لا يطع بها عند جاره والثالث ان يمنع اذاه  
 عنه والرابع ان يصرفه <sup>الخير</sup> قال الفقيه رحمه الله حدثنا محمد بن الفضل  
 قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا ابراهيم بن يوسف قال حدثنا اسمعيل بن  
 علي بن ابي ثعلبة عن ابي عبد الله بن عيسى بن ابي عمير قال جاء بشار بن الخزييم  
 الفقيه مسودا وجهه منقبة عيناها من كبر لسانه على صدره ويسئل العالمة  
 يستفهم كل من له ولا يسئل على شرب الخمر ولا يتعدوهم اذا خرجوا ولا  
 تعلقوا عليهم اذا ماتوا وقاله مرق شارب الخمر كعابد الاوثان وشارب الخمر  
 كعابد الاوثان

فيها ايدي

كعابد الاوثان وشارب الخمر كعابد الاوثان والعزيم وروى عن ابي عبد الله الاخبار  
 رضي الله عنه انه قال لانه اشرب قد حامن نار حبت الى ان اشرب قلعا من الخمر  
 قال حدثنا الحاكم ابو الفضل الخزازي قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي وزي  
 قال حدثنا ابراهيم بن عبد الله قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن ابي عبد الله  
 نافع عن ابي عبد الله بن عيسى بن ابي عمير قال حدثنا ابي عبد الله بن عيسى بن ابي عمير  
 وكذا مسكروا في شرب الخمر الدنيا فاته وهو مدسها ولم يثبت له  
 يشربها في الاخرة قال الفقيه وقد اخبرنا عن النبي صلى الله عليه وآله قال كل مسكر  
 فهو حرام وهو مخمر يعني ما كان مطبوفا او غير مطبوخ وهذا في رويها بن  
 عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله قال ما اسكر كثيره فقليله  
 حرام وروى في جزاء مسكر الفرق قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الخمر  
 في التفة وهذا الصفة قال الفقيه رحمه الله شارب الخمر اعظم ذنبا وانما من  
 شارب الخمر لانه من شرب الخمر فانه يكون عاصيا فاسقا ومن شرب الخمر  
 فانه يخاف ان يصير كافرا لانه شارب الخمر مقربا الى الجحيم وشارب الخمر  
 يشرب المسكر ويبله حلالا واجمع المسلمون بان شرب المسكر حرام قليلا  
 وكثيرا واد استعمل ما هو حرام بالاجماع صار كافرا قال حدثنا محمد بن الفضل  
 قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا ابراهيم بن يوسف قال حدثنا ابراهيم بن هاشم  
 عن جعفر بن ابراهيم بن ابي عمير قال حدثنا ابي عثمان بن عوف رضي الله عنه قال خطبنا  
 رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا ايها الناس استنوا لفرقاتها ثم انما شارب الخمر  
 رجلا كان فيمن كان قبلكم من القباير وكان يختلف الى مسجدك فليقتله امر به سوء

الفقهاء في شرب الخمر  
 والذين في اوقية  
 عثمان بن عوف  
 عثمان بن عوف